



تقرير بشأن إنشاء الشركات في غانا

اولاً: أنواع الشركات:

- قامت غانا في عام ٢٠١٩ بإصدار قانون جديد للشركات (قانون ٩٩٢)، وذلك بدلاً من قانون الشركات الصادر في عام ١٩٦٣، ووفقاً للقانون الجديد (مرفق) يمكن تقسيم الشركات الى ما يلي:

١-شركة محدودة بالأسهم company limited by shares:

- بمعنى محدودية المسئولية المالية لأصحاب الشركة وفقاً لحجم الأسهم، وهو النوع الأكثر شيوعاً ويمكن أن تكون شركة خاصة ويطلق عليها "Limited Company" (LTD" أو شركة عامة ويطلق عليها "Public Limited Company".
- لا يسمح لهذا النوع من الشركات بطرح أسهم أو سندات للعامة، وتقتصر على مؤسسيها ما بين فردين الى حد أقصى خمسون فرداً.

٢-شركة محدودة بالضمان company limited by guarantee:

- يستخدم هذا النوع لإنشاء المؤسسات والروابط مثل رابطة المصنعين الغانيين، والغرف التجارية، ولا يسمح لهذا النوع من الشركات بإصدار أسهم للشركة، كما لا يحق الاحتفاظ بأية أرباح أو توزيعها على الأعضاء، وبطلق عليها "Limited by Guarantee".

٣-شركة غير محدودة المسئولية unlimited company:

بمعنى عدم محدودية المسئولية المالية لمالكي الشركة، وعدم اقتصارها فقط على حصتهم من الأسهم، ويمكن أن تكون شركة خاصة ويطلق عليها "Private Unlimited Company "PRUC" أو أن تكون شركة خاصة ويطلق عليها "Public Unlimited Company" PUC.

١





٤-شركة خارجية External Company:

يطلق هذا النوع على أي كيان موجود داخل غانا ويتبع لشركة موجودة خارج غانا، سواء كان فرع، أو مكتب تمثيل، أو شركة تابعة، أو مصنع، أو أية نشاط أخر.

ثانياً: إجراءات التسجيل:

- تحميل الاستمارات المطلوبة للتقدم لتسجيل الشركة من موقع مصلحة التسجيل الغانية https://rgd.gov.gh/forms.html مع سداد الرسوم والدمغات المطلوبة.
- الحصول على كتاب موافقة بدء نشاط من أحد مكاتب المراجعة الحسابية المعتمد من معهد المراجعين المعتمدين الغاني Institute of Chartered Auditors، وتجدر الإشارة إلى أن قانون الشركات المحديد ينص على ضرورة تغيير مكتب المراجعة الذي تتعامل مع الشركة بعد فترة حوالي الشركات.
- تعيين عدد ٢ مدير على الأقل للشركة مع تقديم ما يفيد بحصولهم على شهادات تعليمية متناسبة مع موقعهم، وكذا اقرارات بعدم اتهامهم او دخولهم في أية قضايا نصب أو احتيال سابقة، كذا تعيين عدد ١ سكرتير للشركة (يقوم بمتابعة كافة الوثائق والمستندات الخاصة بالشركة ومدى توافقها مع المتطلبات والاشتراطات القانونية المختلفة).
 - تحديد بيانات أصحاب الشركة خارج غانا في حال وجود مساهمة أجنبية في الشركة.
- بعد مراجعة البيانات السابقة والموافقة عليها يتم اصدار شهادة إنشاء الشركة Certificate of .

 Incorporation.
- يجب تسجيل بيانات الشركة لدى مصلحة الإيرادات الغانية للحصول على رقم السجل الضريبي . https://gra.gov.gh
- يجب التسجيل لدى مصلحة التأمينات الغانية لتأمين العمالة بالشركة .https://www.ssnit.org.gh





- في حال وجود شريك أجنبي، أو شركة أجنبية بالكامل، يجب التسجيل لدى مركز ترويج الاستثمار الغاني https://www.gipcghana.com والحصول على شهادة تسجيل، ويتم تجديدها بشكل سنوي.
- في حال كون الشركة تعمل في مجال متخصص، سيقوم مركز ترويج الاستثمار الغاني بتوجيه الشركة للحصول على تصريح لممارسة التعدين للحصول على أية متطلبات أخرى وفقا لنوع الشركة مثل الحصول على تصريح لممارسة التعدين او البترول من الهيئات المعنية، أو في حال كونها ترغب في العمل وفقاً لنظام المناطق الحرة فيجب الحصول على موافقة هيئة المناطق الحرة الغانية على سبيل المثال.

ثالثًا: متطلبات تسجيل شركة أجنبية:

- بالنسبة للشركات العاملة في مجال الخدمات مثل الانشاءات والتشييد على سبيل المثال، فيجب ألا تقل مساهمة الشريك الأجنبي عن ٢٠٠ ألف دولار بأي حال من الأحوال عند انشاء شركة مشتركة مع شريك غاني، ويجب ألا تقل حصة الشريك الغاني عن ١٠٪، ويتم سداد ضريبة دمغة تعادل ٥٠٠٪ من قيمة رأس المال.
- في حال كون الشركة العاملة في مجال الخدمات مملوكة بالكامل لأجانب، يجب ألا تقل قيمة المساهمة عن <u>000 ألف دولار</u>، يتم تحويلها بالعملة المحلية في أحد البنوك من اختيار أصحاب الشركة، أو استخدامها لشراء معدات للشركة.
- في حال كون الشركة تعمل في مجال استيراد وبيع المنتجات الأجنبية سواء عن طريق التجارة العمومية، أو الاستيراد، أو التوزيع، أو البيع بالتجزئة، يجب ألا تقل مساهمة الشريك الأجنبي عن مليون دولار أمريكي بأي حال من الأحوال، سواء تم انشاء الشركة بمشاركة غانيين أو مملوكة بالكامل لأجانب.
- في حال كون الشركة تعمل في مجال التصنيع أو التصدير، فيتم استثناءها من ضرورة وجود حد أدنى لمشاركة الشريك الأجنبي، وأيضا في حال كون أصحاب الشركة الأجانب يحملون جنسية مزدوجة لغانا ودولة أجنبية أخرى.

٣





رابعاً: أهم مناطق الأعمال ومتوسط الأسعار:

- يتم تقسيم المكاتب ومباني الأعمال وفقا لعدة اعتبارات، من بينها المنطقة التي يقع فيها العقار، ومستوى الخدمات المقدمة، ومستوى الانشاءات في المبنى، ويتم عادة سداد قيمة ايجار لمدة سنة مقدماً.
- تتراوح أسعار ايجار مقرات الشركات من الفئة الأولى بمدينة أكرا بين ٢٨ و٣٢ دولار أمريكي للمتر المربع شهرياً (غير شاملة الضريبة والخدمة)، وتتراوح المساحات بين ١٥٠-٢٠٠ متر مربع للشركات الصغيرة والمتوسطة، الى أكثر من ٣٠٠ متر مربع للشركات الكبيرة.
- تتراوح أسعار ايجار مقرات الشركات من الفئة الثانية بمدينة أكرا بين ١٥ و١٨ دولار أمريكي للمتر المربع شهرياً (غير شاملة الضريبة والخدمة).
- يبلغ سعر ايجار مقرات الشركات بمنطقة "تما" المجاورة لميناء "تما" وهو الميناء الرئيسي لدولة غانا حوالي ١٥ دولار للمتر المربع (غير شاملة الضريبة والخدمة).
- تتراوح أسعار ايجار مقرات المخازن المتوسطة بين ٣ و٥ دولار للمتر المربع، في حين تتراوح أسعار ايجار المخازن المتميزة بين ٧ و ١٠ دولار للمتر المربع، (غير شاملة الضريبة والخدمة).
 - تتمثل أهم مناطق الأعمال في مدينة أكرا فيما يلي:
 - Cantonments -
 - Ridge -
 - Airport Residential / Airport City -
 - Labone -
 - East Legon -
 - Osu -





خامساً: فتح حساب بنكي للشركة:

١. أنواع الحسابات:

- يسمح للشركات ذات المسئولية المحدودة LTD بفتح حسابات جارية وحسابات توفير سواء بالعملة المحلية أو أجنبية مثل الدولار واليورو والجنيه الإسترليني.
- يسمى الحساب بالعملة الأجنبية Forex Account ويتطلب وجود مستندات عند ارسال النقود للخارج او استقبالها.

٢. المستندات المطلوبة:

- شهادة تسجيل الشركة لدى مصلحة التسجيل الغانية.
 - تصريح الإقامة للمدير المقيم بغانا.
 - جواز السفر للمدير المقيم، وصور شخصية.
- صورة جواز سفر واثبات شخصية موثقة ومعتمدة، واثبات إقامة (فاتورة غاز، كهرباء، الخ) بالدولة الأخرى، في حال المدير غير المقيم بغانا.

٣. السحب والايداع:

- يمكن تحويل الأموال والأرباح للخارج في أي وقت، شريطة أن يتم إفادة البنك في بداية فتح الحساب أنه سيتم تحويل أرباح للخارج، وذلك بعد تقديم المستندات التي تفيد سداد الحصة الضريبية.
- في حال تلقى أموال بغرض تغطية المساهمة الأجنبية المطلوبة في بداية انشاء الشركة، يجب إيضاح ذلك في أمر التحويل.
- في حال ارسال أموال للخارج لشراء بضائع، يتوقع البنك وصولها في غضون ٣ شهور على الأكثر من تاريخ التحويل، ويجب تقديم المستندات الدالة على أن التحويل بالفعل بهدف شراء بضائع.
- في حال ارسال أموال للخارج للحصول على خدمة، يجب إفادة البنك بالاتفاقية بين الشركة ومقدم الخدمة بالخارج، أو ايصالات السداد، وفقاً لطبيعة الخدمة المقدمة.





سادساً: تعيين العمالة الملية:

- يحكم تعيين العمالة المحلية قانون العمل الصادر برقم ٦٥١ في عام ٢٠٠٣ (مرفق)، ومن أهم بنوده حتمية وجود عقد قانوني مكتوب بين الطرفين لأي عمل تزيد مدته عن ستة أشهر، على أن يتضمن العقد كافة البيانات الخاصة بالطرفين، وساعات العمل، والمرتب، والمزايا والحوافز ان وجدت، والاجازات الرسمية، وبدل ساعات العمل الإضافية، وغيرها من البيانات التي تنظم علاقة العمل بين الطرفين.
- يبلغ الحد الأدنى للأجور الرسمي حاليا حوالي ٢ دولار أمريكي يومياً، وتختلف المرتبات الممنوحة وفقا لطبيعة العمل والقطاع المعنى وخبرات المتقدم للوظيفة.
- يجب على صاحب العمل تسجيل العاملين لديه بمصلحة التأمينات الغانية، ويقوم بخصم التأمينات بعد سداد حصته، وتوريدها للمصلحة بالنيابة عن العاملين لديه.

مع وافر الاحترام والتقدير،

رئيس المكتب

مستشار تجارى

أحمد طارق فمزى